

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

ويزيدهم خشوعاً وفي مريم خرواً سجداً وبكياً وفي الحج ثنتان الأولى عند يفعل ما يشاء والثانية لعلكم تفلحون وفي الفرقان وزادهم نفوراً وفي النمل رب العرش العظيم وفي الم السجدة لا يستكبرون وفي فصلت وهم لا يسأمون وفي آخر النجم وفي الانشقاق لا يسجدون وآخر اقرأ روى الإمام أحمد عن عمر وعلي وابن عمر وابن عباس وأبي الدرداء وأبي موسى أنهم سجدوا في الحج سجدتين ويؤيده ما روى عتبة بن عامر قال قلت يا رسول الله أفصلت سورة الحج بأن فيها سجدتين قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما رواه أحمد وأبو داود واحتج به أحمد في رواية ابنه عبد الله مع أن في إسناده ابن لهيعة وقد تكلم فيه وسجد صلى الله عليه وسلم في النجم وسجد معه المسلمون والمشركون رواه البخاري من حديث ابن عباس وعن أبي هريرة قال سجدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الإنشقاق وفي اقرأ باسم ربك رواه مسلم وسجدة ص ليست من عزائم السجود بل سجدة شكر لما روى البخاري عن ابن عباس قال ص ليست من عزائم السجود وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها وقال النبي صلى الله عليه وسلم سجدها داود توبة ونسجدها شكر رواه النسائي فعلى هذا يسجد لها خارج الصلاة تبطل بها صلاة غير جاهل وناس كسائر سجدة الشكر وسجود تلاوة وشكر كصلاة نافلة فيما يعتبر لها من شرط كطهارة واجتناب نجاسة واستقبال قبلة وستر عورة ومن ركن وكسجود على